

## قرار لرئيس مجلس المنافسة

رقم 40 / 2019 بتاريخ 07 أكتوبر 2019  
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصبين شاغرين (2)  
بمجلس المنافسة

إن رئيس مجلس المنافسة،  
بناء على:

- الظهير رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) بتنفيذ القانون رقم 13-20 المتعلق بمجلس المنافسة،
- المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 13-20 المتعلق بمجلس المنافسة،
- المرسوم رقم 2.19.79 الصادر في 22 جمادى الآخرة 1440 (28 فبراير 2019) بتحديد النظام الأساسي الخاص بمستخدمي مجلس المنافسة،
- المرسوم رقم 2-97-218 صادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 81-05 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-82-246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07-92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-92-30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)،
- مقرر رئيس مجلس المنافسة الصادر بتاريخ 17 يناير 2019 المحدد لتنظيم المصالح الإدارية للمجلس،
- مقرر رئيس مجلس المنافسة رقم 35 / 2019 بتاريخ 27 شتنبر 2019 بتحديد شروط وإجراءات مباريات توظيف أعوان التنفيذ بمجلس المنافسة.

يقرر ما يلي:

### المادة 1:

يعلن مجلس المنافسة عن إجراء مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ "أ" و يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصبين اثنين (02).

### المادة 2:

تفتح المباراة، في وجه المترشحين الحاصلين على شهادة التأهيل المهني المسلمة من طرف إحدى المؤسسات المؤهلة لتسليمها طبقا للمرسوم السالف الذكر رقم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) أو إحدى الشهادات أو

الدبلومات المعادلة لها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل، و الحاصلين على رخصة السياقة من الصنف " B " و المتوفرين على تجربة مهنية لا تقل عن سنتين في إحدى المهام المشار إليها بالمادة الأولى، و البالغين من العمر في فاتح يناير من سنة إجراء المباراة 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر .

### المادة 3:

يحتفظ بنسبة 7% من المناصب لفائدة الأشخاص المعاقين.

### المادة 4:

يتكون ملف الترشيح من:

- طلب الترشيح،
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة مساره المهني و الوظائف التي زاولها،
- صورتين شمسيتين،
- نسخة مصادق عليها من البطاقة الوطنية للتعريف،
- نسخة مصادق عليها من الشهادات المطلوبة.

### المادة 5:

يجب على المترشحين ملاء مطبوع المشاركة في المباراة عبر الموقع الإلكتروني الخاص بالمجلس و إرفاقه بالوثائق المطلوبة، و تسجيل ترشيحاتهم داخل أجل أقصاه 21 أكتوبر 2019 على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال.

### المادة 6:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emplois-public.ma](http://www.emplois-public.ma) و [www.conseil-concurrence.ma](http://www.conseil-concurrence.ma)

و يلصق بالأماكن الخاصة بالإعلان بمقر مجلس المنافسة.

الرئيس  
مجلس  
المنافسة  
الرئيس الكراوي

